

ما حكم كشف المرأة شعرها أو جزء من جسمها أمام الطبيب؟

الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

السؤال الاول هل يصح بان تكشف المرأة عن شعر رأسها او اي جزء اخر من اجزاء الجسم للطبيب افيدونا بالصواب ولكم الاجر
الجواب اذا دعت الحاجة الى ان يرى الطبيب من المرأة اي موضع من جسمها لان علاجها او - [00:00:00](#)
ان معرفة المرض وتهديد او تقرير العلاج يتوقفان على رؤية الطبيب لذلك الموضع فانه يجوز لعموم ادلة يسر الشريعة. وهذه المسألة
فرع من فروع قاعدة المشقة تجري التيسير ولكن لا ينفرد بها الطبيب بل يكون معها مثلا زوجها او يكون معها ولي امرها - [00:00:20](#)
تبنيها او ابيها او المهم انه يكون معها محرم. واذا تعذر وجود محرم فيكون معها آآ يعني نسا سواء كنا من نسائها او نساء من نفس
المستشفى لان الناس لهم احوال. الحاصل من هذا الكلام - [00:00:50](#)
كله ان الحاجة اذا دعا الى رؤية اي محل فلا مانع منها ولكن يكون بحضور آآ ولي امرها واذا تعذر ذلك يكون بحضور نساء يعني ان
الطبيب لا ينفرد بها دفعا للريبة عنه ومحافظة على - [00:01:10](#)
شرف المرأة وبالله التوفيق - [00:01:30](#)